

## 571 - شرح صحيح مسلم | | رقم الحديث : من 1025 إلى

## 5225 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين  
ام ماذا قال مسلم علينا وعليه رحمة الله - [00:00:01](#)  
وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا عبد الخالق بن تلم قال سمعت سعيد ابن المسيب يقول سمعت  
عبد الله ابن عمر يقول عند هذا المنبر - [00:00:23](#)  
واشار الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن الاشربة فنهاهم  
عن الدباء والنقير والحنتم فقلت له يا ابا محمد والمزفت وظننا انه نسيه - [00:00:45](#)  
فقال لم اسمعه يومئذ من عبد الله ابن عمر وقد كان يكره ماشي اذا ابن عمر كان قليل التحديث ولكنه كان اذا سئل اجاب وحدثنا  
احمد ابن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير حاء - [00:01:12](#)  
وحدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر وابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النقير  
والمزفت والدبان وحدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير - [00:01:39](#)  
انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجر والدباء والمزفت قال ابو الزبير وسمعت جابر ابن عبد  
الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والمزفت والنقيطة. فحدثنا في الدروس السابقة - [00:02:06](#)  
ان هذه الاشياء قد حرمت في اول تحريم الخمر ثم اجيز لهم ان ينتفضوا بجميع الاسقياء جريرة ان لا يكون الشراب مسكرا وانما نهى  
عن بعض الاواني لانها كانت يعني تسرع الاسكار - [00:02:29](#)  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيئا ينتبه له فيه نبذ له في ثور من حجارة. هذا نوع من انواع الاواني وحدثنا  
يحيى ابن يحيى قال اخبرنا ابو عوانة - [00:02:53](#)  
عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في ثور من حجارة وحدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا  
زهير قال حدثنا ابو الزبير حاء - [00:03:12](#)  
وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا ابو خيثم عن ابي الزبير عن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فاذا لم  
يوجد سقاء نبذ له في ثور من حجارة - [00:03:29](#)  
فقال بعض القوم وانا اسمع لابي الزبير قال من بران قال منبرام نعم هو بمعنى من حجارة وهو قدح كبير كالفذية يتخذ من حجارة  
وتارة يتخذ من نحاس مع وقوله النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في ثور من حجارته التصريح بنسخ النهي عن الانتباه في  
الاوعية الكثيفة كالدبان والحنتم والنقير وغيرهم - [00:03:49](#)  
لان ثور الحجارة اكنف من هذه كلها واولى بالنهي فلما ثبت انه صلى الله عليه وسلم انتبهذ له فيه دل على النسخ وهو موافق  
لحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الانتباه - [00:04:23](#)  
فانتبهوا ولا تشربوا مسكرا وقد تقدم في الدروس السابقة حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن فضيل  
قال ابو بكر عن ابي سنان وقال ابن المثنى عن ضرار ابن مرة عن محارب عن ابن بريدة عن ابيه - [00:04:48](#)

ها وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا ضرار ابن مرة ابو سنان عن محارب ابن جثار عن عبد الله ابن بريدة عن ابيه قال - [00:05:14](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النذير الا في ثقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وحدثنا حجاج بن الشاعر قال حدثنا ضحاك بن مخلد عن سفيان - [00:05:30](#)

عن علقمة ابن مرقد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام. اذا هذا ايضا - [00:05:55](#)

فيه النهي باعتبار ان العبرة ليست بالظروف العبرة بالمشكل من غير المسكر. مسكر وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع ان نعرف ابن واصل عن محارب ابن جثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:18](#)

كنت نهيتكم عن الاشربة ظروف الادب فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا. نعم اذا نهى عن هذه وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمر - [00:06:41](#)

قال حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله ابن عمرو قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الواغية قالوا ليس كل الناس يجب فارخص لهم في الجر غير المزفت - [00:07:03](#)

نعم باب بيان ان كل مسكر خمر وان كل خمر حرام. اي شيء يؤدي الى الاسكار يسمى خمر لانه خامر العقل وكل شيء يخامر العقل فهو حرام. نعم حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - [00:07:25](#)

عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البدع فقال كل شراب اسكر فهو حرام نعم اذا اي شيء اسفر فهو حرام سواء كان من القمح او القمح او لغيرهم - [00:07:55](#)

وحدثني حرملة ابن يحيى الثجبيي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البدع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام - [00:08:18](#)

نعم طبعا قال العلماء باعتبار لما سئل عن هذا اجاب بهذا قالوا يستحب للمفتي انه اذا سئل ورأى حاجة للسائل ان يضمن جوابه الجواب الشامل الذي ينتفع منه. نظير قوله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته - [00:08:43](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى وسعيد ابن منصور وابو بكر ابن ابي شيبة وعمرو الناقل وزهير ابن حرب كلهم عن ابن عيينة حاء وحدثنا الحسن الحلواني وعبد ابن حميد عن يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد - [00:09:12](#)

قال حدثنا ابي عن صالح حام وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد وليس في حديث سفيان وصالح - [00:09:32](#)

سئل عن المتعب وهو في حديث معمر وفي حديث صالح انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شراب مسكر حرام وحدثنا قتيبة ابن سعيد واسحاق ابن ابراهيم واللفظ لقتيبة - [00:09:54](#)

قال حدثنا وشيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ ابن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضا - [00:10:13](#)

يقال له المز من الشعير وشرابا يقال له البذع من العسل فقال كل مسكر حرام حدثنا محمد ابن عباد قال حدثنا سفيان عن عمر سمع انه سمعه من سعيد ابن ابي بردة عن ابيه عن جده - [00:10:32](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذ الى اليمن فقال لهما بشرا ويسرا يعني لا يصح ان الانسان يأتي بالندارة من غير بشارة وان الانسان يبسر في الامور المباحة - [00:10:57](#)

وليس معنى التيسير ان الانسان يجعل الحرام حللا بل ان الحرام حرام وعلي ما ولا تنفرا فالانسان يعلم الاخرين وبترفق بهم بحيث يجعلهم يقبلون لا انهم ينفرون واراها قال هذا شك من الراوي باعتبار لم يضبط هذا مئة بالمئة - [00:11:16](#)

واراه قال لكن غلب على ظنه انه قال وتطاوعا اي لا تختلفا قال فلما ولى رجع ابو موسى فقال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد - [00:11:40](#)

والمزج يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام. اي اي حين اسكر ويذهب العقل فهو محرم وحدثنا اسحاق بن ابراهيم - [00:11:54](#)

ومحمد بن احمد بن ابي خلف واللفظ لابن ابي خلف قال حدثنا زكريا بن علي قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمر عن زيد بن ابي انيسة عن سعيد بن ابي بردة - [00:12:11](#)

قال حدثنا ابو بردة عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاندا الى اليمن فقال ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا وبسرا ولا تعسرا قال فقلت يا رسول الله - [00:12:30](#)

استنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد. طبعاً ريحة هذا اليوم اهل اليمن فرج الله عنا وعنهم يحبون العسل ويكثرون منه وهم اكثر الناس استيرادا للعسل. مع العلم ان لديهم مزارع عديدة في العسل. اللهم فرج عن اهل اليمن - [00:12:50](#)

اللهم فرج عنهم يا رب اللهم ارحمهم يا كريم والمزج وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه - [00:13:14](#)

فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة. نعم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن الدراوردي عن عمارة ابن غزية عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن - [00:13:33](#)

فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المزج فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو؟ قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام - [00:13:52](#)

ان على الله عز وجل عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار. اللهم غفرانك يا رب - [00:14:15](#)

حدثنا ابو الربيع العتكي وابو كامل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر - [00:14:33](#)

وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة اذا كثير من المعاصي من ارتكبها في الدنيا لا ينال لذتها يوم القيامة - [00:14:52](#)

فمن صام على شيء من المحرمات في الدنيا افطر عليه في الآخرة ومن رفع في المحرمات في الدنيا حرمه في الآخرة وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم وابو بكر ابن اسحاق كلاهما - [00:15:12](#)

عن روح ابن عباد قال حدثنا ابن جريح قال اخبرني موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام - [00:15:30](#)

وحدثنا صالح بن مسمار السلمي قال حدثنا معنى قال حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى ابن عقبة بهذا الاسناد مثله وحدثنا محمد ابن المثنى ومحمد ابن حاتم قال حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله - [00:15:50](#)

قال اخبرنا نافع عن ابن عمر قال ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام باب عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها - [00:16:13](#)

بمنعه اياها في الآخرة وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة - [00:16:31](#)

حدثنا عبد الله ابن مسلمة ابن قعنب قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الآخرة فلم يسقها قيل لمالك رفعه؟ قال نعم يعني رفعه الى النبي ابن عمر؟ قال نعم - [00:16:51](#)

وحدثناه ابو بكر ابن ابي شيببة قال حدثنا عبد الله بن نمير حاء وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن

عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا - [00:17:18](#)

لم يشربها في الاخرة الا ان يتوب وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا هشام يعني ابن سليمان المخزومي عن ابن جريج قال اخبرني

موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله - [00:17:39](#)

هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

- [00:18:02](#)